



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2003/5
14 April 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة عشرة

بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل الإدارية والمالية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

الميزانية البرنامجية المقترحة لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

مذكرة أعدها الأمين التنفيذي*

موجز

تتضمن هذه الوثيقة الميزانية البرنامجية للأمانة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ التي اقترحها الأمين التنفيذي كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة عشرة ويعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة. وينبغي النظر فيها بالاقتران مع الوثيقة FCCC/SBI/2003/5/Add.1 التي تتضمن تفاصيل برنامج العمل والاحتياجات من الموارد.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لأن المشاورات الداخلية استغرقت أكثر من الوقت المتوقع.

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣	٦-١ مقدمة - أولا
٣	٢-١ ألف - الولاية
٣	٤-٣ باء - نطاق المذكرة
٤	٦-٥ جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ
٥	٢٣-٧ ثانيا - لمحة عامة
٥	١٦-٧ ألف - التخطيط والافتراضات
٦	٢٣-١٧ باء - هيكل البرنامج
٩	٤٢-٢٤ ثالثا - الاحتياجات من الموارد
٩	٣٤-٢٤ ألف - مجموع الاحتياجات
١١	٤٢-٣٥ باء - شروط الحدود
١٥	٥٦-٤٣ رابعا - الاحتياجات من الموارد من أجل العمل المتعلق بروتوكول كيوتو
١٥	٤٤-٤٣ ألف - مقدمة
١٥	٥٥-٤٥ باء - تحليل برنامج العمل
١٩	٥٦ جيم - الخاتمة
٢٠	٦٠-٥٧ خامسا - المبالغ الطارئة
	سادسا - الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية
٢٢	٦١ بشأن تغير المناخ
٢٣	٦٢ سابعا - الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية
٢٥	٦٤-٦٣ ثامنا - النفقات العامة واستخدامها

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - إن التكاليف الإدارية الأساسية لمؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين والأمانة تُصَرَّف من اعتمادات ميزانية برنامجية لفترة سنتين تساهم فيها الأطراف سنوياً على أساس جدول إرشادي. ويقوم مؤتمر الأطراف باعتماد الميزانية بتوافق الآراء قبل بدء الفترة المالية التي تغطيها استناداً إلى اقتراح يرسله الأمين التنفيذي قبل تسعين يوماً على الأقل من موعد افتتاح دورة مؤتمر الأطراف التي ستعتمد فيها الميزانية. (الفقرتان ٣ و ٤ من المرفق الأول بالمقرر ١٥/م أ-١).

٢ - وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة إلى الأمين التنفيذي أن يقدم مقترحاً لميزانية برنامجية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة عشرة. وطلب بالتحديد أن يشمل هذا الاقتراح اعتمادات للطوارئ تخص خدمات المؤتمرات في حال ما إذا قررت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين ألا تدرج احتياجات الأمانة في ميزانيتها العادية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. كما طلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي مؤتمر الأطراف باعتماد ميزانية برنامجية في دورته التاسعة "الفقرتان ١٣ و ١٤ من المقرر ١٦/م أ-٨).

باء - نطاق المذكرة

٣ - تتضمن هذه الوثيقة الميزانية البرنامجية للأمانة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ التي اقترحتها الأمين التنفيذي كسي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة عشرة ويعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة، على أساس توصية تقدمها الهيئة الفرعية للتنفيذ. ويرد ملخص لبرنامج العمل والاحتياجات من الموارد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/5/Add.1.

٤ - ويتألف هذا الاقتراح مما يلي:

(أ) لمحة عامة عن التخطيط والافتراضات، بما في ذلك شرح لهيكل البرنامج (الفصل الثاني)؛

(ب) تعليقات على الاحتياجات من موارد الميزانية الأساسية لفترة السنتين والجدول المرفقة بها التي تبين الميزانية الأساسية المقترحة بحسب البرامج وبحسب أوجه الإنفاق، وملاك الموظفين المقترح الذي يمول من الميزانية، ومقارنات مع فترات الميزانيات السابقة (الفصل الثالث مع الجدول ١-٥)؛

(ج) تحليل ما يحتاجه العمل المتعلق بروتوكول كيوتو من موارد، ومقترح بشأن كيفية التعامل مع تلك الاحتياجات (الفصل الرابع مع الجدولين ٦ و ٧)؛

(د) ميزانية طارئة خاصة بخدمات المؤتمرات (الفصل الخامس مع الجدول ٨) وتعليقات على إمكانية تخصيص مبالغ طارئة للانتقال إلى فرع جامعة الأمم المتحدة الجديد في بون؛

(هـ) تقديرات الموارد التي يحتاجها كل من الصندوق الاستئماني للمشاركة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية (الفصل السادس مع الجدول ٩، والفصل السابع مع الجدول ١٠).

وتتضمن الوثيقة أيضاً شرحاً للأوجه التي يُعْتزَم أن تستخدم فيها نفقات دعم البرامج (النفقات العامة) التي تتوقع الأمانة تلقيها من الأمم المتحدة (الفصل الثامن مع الجدولين ١١ و ١٢).

جيم- الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ

٥- على نحو ما لوحظ في الفقرة ٢ أعلاه، فإن مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة قد طلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة بميزانية برنامجية لفترة السنتين القادمة. وبغية تسهيل استعراض الاقتراح الذي قدمه الأمين التنفيذي ودراسته، قد ترغب رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ في عقد مشاورات في بداية الدورة الثامنة عشرة للهيئة. وقد ترغب أيضاً في دعوة رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى تشجيع الوفود على إشراك خبراءها من الهيئة في استعراض جوانب الميزانية البرنامجية ذات الصلة بعمل الهيئة.

٦- وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ، نتيجة لمداولتها، في أن تقوم بما يلي:

(أ) أن توصي مؤتمر الأطراف باعتماد ميزانية برنامجية إجمالية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وملاك الموظفين على نطاق الأمانة يقسم بحسب مستوى الوظائف (أنظر الجدولين ١ و ٣)؛

(ب) أن تقدم توصية إلى مؤتمر الأطراف بإدراج المستويات المعتمدة من الموارد من أجل تخدم مؤتمرات هيئتي الاتفاقية في حال ما لم تنص الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين على ذلك في الميزانية العادية للأمم المتحدة في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

(ج) أن تطلب إلى الأمانة إعداد مشروع مقرر بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ يتضمن تكاليف الأنشطة المتعلقة ببروتوكول كيوتو ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة؛

(د) أن نخول الأمين التنفيذي إشعار الأطراف بمساهماتها لعام ٢٠٠٤ على أساس الميزانية التي أوصت بها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة عشرة؛

(هـ) أن تحيط علماً باحتياجات كل من الصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار الاتفاقية والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية.

ثانياً - ملحة عامة

ألف - التخطيط والافتراضات

٧- منذ أن اعتمدت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في عام ١٩٩٢، تحولت إلى أداة فعالة لمعالجة مشكلة تغير المناخ الطويلة الأجل. واتخذ مؤتمر الأطراف قرارات في دوراته اللاحقة لوضع الوسائل اللازمة لدعم الأطراف في بلوغ أهداف الاتفاقية، بما في ذلك اعتماد بروتوكول كيوتو. هذه القرارات، التي تشمل اتفاقات بشأن برامج عمل محدّدة، كبرنامج بناء القدرات والتوعية، وإعلانات، وإعلان دلهي الذي صدر مؤخراً، نجم عنها تكليف الأمانة بمهام جسام قوامها دعم الأطراف في ما تبذله من جهود مشتركة حاضراً ومستقبلاً.

٨- ومن المتوقع أن تتميز فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالتركيز على التنفيذ والارتقاء بالعلاقة بين التنمية والمناخ. وهذا يعني أن الأمانة، فضلاً عن دعمها للأطراف في المسار الحكومي الدولي، ستشارك مشاركة أكبر في تيسير تنفيذ أنشطة الأطراف، بطرق منها توفير معلومات دقيقة وموثوقة عما أنجزته الأطراف، والعمل مع الوكالات والمؤسسات المنفذة على تعزيز الأنشطة الفعالة والتعاونية، وتيسير حصول القائمين بالتنفيذ على المعلومات.

٩- إن عملية استعراض البلاغات الوطنية وقوائم الجرد التي تقدمها الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية ستزيد كثافة وأهمية. وسيتم زيادة تطوير وتحديث قاعدة البيانات الخاصة بغازات الدفيئة لتصبح المصدر الموثوق للبيانات والمعلومات عن الاتجاهات والإسقاطات في مجال الانبعاثات. وستحظى مسألة تيسر الحصول على البيانات باهتمام خاص.

١٠- والمعلومات الواردة في البلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية ستستعمل بفعالية أكبر لمساعدة تلك الأطراف على إيجاد الدعم لإدماج مسألتي تغير المناخ والتنمية عند تنفيذ الاتفاقية. وستعزز الأمانة تعاونها مع أمانة مرفق البيئة العالمي بغية المضي قدماً بتحقيق أهداف الاتفاقية.

١١- إن التركيز بدرجة أكبر على الجوانب الإنمائية سيتجلى في اتباع نهج أكثر تنسيقاً وتعمقاً في معالجة مسألتي التكيف مع تغير المناخ وشدة التأثير به، استناداً إلى البلاغات الوطنية، ولا سيما بلاغات الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وبرامج العمل الوطنية للتكيف التي هي قيد الإعداد في أقل البلدان نمواً.

١٢- وستعزّز بالتالي القدرة التحليلية للأمانة بغرض توفير المعلومات المناسبة للأطراف، بما في ذلك التحليل الاقتصادي للخيارات في مجالي التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، فيما يتصل بالتنفيذ والتطورات المستقبلية المحتملة.

١٣- وسيُتبع على نطاق الأمانة نهج أكثر مبادرةً لمساعدة الأطراف على تنفيذ أطر بناء القدرات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة، من خلال تيسير التعاون فيما بين الوكالات مثلاً.

١٤- ومن الأدوار الأساسية الأخرى التي يمكن أن تضطلع بها الأمانة العمل المتعلق بآثار تغير المناخ وشدة التأثير به والتكيف معه بواسطة حفز عمل المنظمات الأخرى في هذه المجالات. وربما استطاعت الأمانة بوجه خاص دعم أقل البلدان نمواً من خلال إعداد برامج عملها الوطنية للتكيف وتيسير تنفيذ برامج عمل أقل البلدان نمواً. وتحتاج الأطراف أيضاً إلى معلومات أفضل عن التمويل المتاح لتنفيذ أنشطة تغير المناخ.

١٥- وتدرك الأمانة الحاجة إلى بناء قدراتها الخاصة، ولا سيما في مجالي خدمات المؤتمرات والمعلومات لمواكبة الزيادة المرتقبة في الأنشطة الحكومية الدولية. وستتطلب فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ موارد جديدة بغية تنمية الموارد البشرية وتطوير تكنولوجيا المعلومات تنمية وتطويراً متواضعين في هذين المجالين.

١٦- ويفترض أن يدخل بروتوكول كيوتو حيز النفاذ في أثناء فترة السنتين. ونظراً للترابط القوي والمتعمد بين الصكين وما يقابل ذلك من بنية تحتية فعالة من حيث التكلفة في الأمانة، فإنه لن تعرض سوى ميزانية واحدة. ومن الجدير بالملاحظة أن بعض الموارد في الميزانية الأساسية تتعلق ببروتوكول كيوتو. وقد تم تحديد هذه الموارد في الفصل الرابع من هذه الوثيقة وبرنامج العمل (FCCC/SBI/2003/5/Add.1)، بحيث لا يقدم مساهمات في هذه التكاليف سوى الأطراف التي صادقت على البروتوكول.

باء- هيكل البرامج

١٧- إن هيكل برنامج العمل المقترح للأمانة يشبه نظيره الذي عرض على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة عشرة المعقودة في تموز/يوليه ٢٠٠١ والتي اعتمد مؤتمر الأطراف إثرها مخصصات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتقوم ستة برامج بعمل الأمانة المتمثل في الاضطلاع بالاختصاصات التي أسندها إياها مؤتمر الأطراف والهيئات التابعة له. وهذه البرامج هي: الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري؛ والشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات؛ والآليات التعاونية؛ والتنفيذ؛ والطرائق، وقوائم الجرد، والعلم؛ والتنمية المستدامة.

١٨- برنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري - قوامه مهام موظفو الأمين التنفيذي ونائبه. ويشترك هذان المسؤولان في تحمل المسؤولية عن مجمل التنظيم الإداري للأمانة وعن تعزيز الترابط في عملها وتأمين تلبيتها

احتياجات الأطراف. وهما يرأسان عمليات الإدارة الداخلية ويعززان هذه الأهداف ويسهلان الإدارة الجماعية للأمانة. كما أنهما يسديان المشورة ويقدمان الدعم إلى رئيس مؤتمر الأطراف وأعضاء مكتبه، ويجريان تحليلاً لقضايا الساعة في مجال السياسة العامة، وينسقان أنشطة التمثيل والبرامج الخارجية للأمانة ويشرفان على الخدمات الإدارية وخدمات الإعلام.

(أ) **برنامج الخدمات الإدارية** - يضطلع بالإدارة العامة للأمانة، وهو يتولى، بهذه الصفة، وضع السياسات والنظم الإدارية وتدبير تنفيذها في مجالات المالية والميزانية والموارد البشرية والمشتريات والخدمات العامة. ويؤمن التنفيذ الموحد للسياسات، والقواعد واللوائح، والإجراءات التي تحكم مجالات العمل الإدارية المعنية، بالتعاون مع بعض البرامج. ويتولى البرنامج إدارة النفقات التشغيلية التي تمول من الميزانية الأساسية، على مستوى الأمانة ككل، في حين أن تكاليف الموظفين وتكاليف الخدمات الإدارية المتصلة بها تُموّل من النفقات العامة (أنظر الفصل الثامن)؛

(ب) **برنامج خدمات الإعلام** - يتولى المسؤولية عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تستعملها الأطراف في المؤتمرات وحلقات العمل، والتي تستعملها الأمانة. وتضمن هذه الخدمات حصول الأطراف على الوثائق الرسمية وغيرها من المعلومات المتاحة على موقع الأمانة على الإنترنت، وهو www.unfccc.int، كما تضمن وضع البنية التحتية لإدارة المعارف ونظمها على صعيد الأمانة. وتدعم مكتبة الاتفاقية برامج الأمانة وتجب على استفسارات الجمهور بخصوص عملية تغير المناخ. ويجيب برنامج خدمات الإعلام على استفسارات وسائل الإعلام والصحفيين المعتمدين وممثلي وسائل الإعلام في المؤتمرات، ويصدر مجموعة من المنشورات عن مسار الاتفاقية بالتعاون مع منظمات أخرى.

١٩- **برنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات** - يتولى تنسيق الدعم الذي تقدمه الأمانة للعملية الحكومية الدولية. ويساعد الرئيس على تخطيط وتنظيم دورات مؤتمر الأطراف واجتماعات أعضاء مكتبه ومشاورات الوزراء وكبار المسؤولين الرفيعة المستوى وغير الرسمية. ويقدم المشورة القانونية إلى رئيس مؤتمر الأطراف وأعضاء مكتبه، والأطراف، والأمانة، والدول المراقبة بشأن القضايا الإجرائية والمفاهيمية والمؤسسية المتعلقة بتنفيذ أحكام الاتفاقية والبروتوكول وتفسيرها وتطبيقها، وكذا بشأن عمليات الأمانة. ويضطلع البرنامج بمهمة توفير مرافق المؤتمرات وخدماتها لجميع دورات الهيئات الحكومية الدولية ولحلقات العمل. ويقدم هذا البرنامج اتصالات مع الأطراف ومع الدول المراقبة والمنظمات المراقبة، ويقوم بتسجيل المشاركين في دورات هيئتي الاتفاقية، وينسق الأنشطة الخاصة ويوفر التمويل لترتيبات السفر للمشاركين من الأطراف المؤهلة للحصول على التمويل. كما يتولى البرنامج مسؤولية تخطيط إصدار ونشر الوثائق الرسمية، وتحرير هذه الوثائق وتنسيقها. ويقوم رئيس البرنامج مقام أمين مؤتمر الأطراف.

٢٠ - برنامج الآليات التعاونية - يواصل مساعدة الأطراف على تنفيذ الآليات بموجب بروتوكول كيوتو. ويشمل ذلك دعم الآليات القائمة على المشاريع، ولاسيما آلية التنمية النظيفة ومجلسها التنفيذي، ودعم لجنة الإشراف، بعد دخولها حيز النفاذ، في ما يتعلق بالمشاريع التي تشملها المادة ٦ من البروتوكول. ويتركز عمل برنامج الآليات التعاونية بشأن الاتجار بالانبعاثات وقوائم الجرد على وضع نظام لتعليق عمليات نقل الانبعاثات. وييسر البرنامج بناء قدرات الأطراف والجهات الفاعلة المعنية ويقوم بتحديث المعلومات المقدمة لها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي تُنفَّذ تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية. ولأجل ذلك، يجري تحديث وحدات وظيفية خاصة على موقع الاتفاقية الإطارية على الإنترنت في ما يخص آلية التنمية النظيفة والمشاريع المشمولة بالمادة ٦ من بروتوكول كيوتو والاتجار بالانبعاثات وقوائم الجرد.

٢١ - برنامج التنفيذ - يوفر دعماً شاملاً للقضايا المتصلة بتنفيذ الاتفاقية. وفيما يتعلق بالأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، يوفر البرنامج دعماً فنياً لعملية الإبلاغ الوطنية، بما في ذلك العمل المرتبط بالمبادئ التوجيهية وتجميع المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية وتولييفها وعمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. كما يدعم البرنامج استعراض البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والنظر فيها، بما في ذلك استعراضاتها المتعمقة وغيرها من الأنشطة، مثل العمل المقترن بأفضل ممارسات الأطراف المدرجة في المرفق الأول في مجال السياسات التي تنتهجها والتدابير التي تتخذها. ويوفر النظام الاتصال الفعال مع مرفق البيئة العالمي بصفته كياناً يعنى بتنفيذ الآلية المالية للاتفاقية ويقدم الدعم إلى النهج البناء الرامية إلى تعزيز التعاون مع أوساط الأعمال بشأن الأنشطة المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره. ويتولى رئيس هذا البرنامج تنسيق الدعم الذي تقدمه الأمانة إلى اللجنة الفرعية للتنفيذ وموظفيها.

٢٢ - برنامج الطرائق وقوائم الجرد والعلم - يتولى تسهيل تدفق المعلومات العلمية في العمليات الخاصة بالاتفاقية بالتعاون مع المؤسسات العلمية وأمانات اتفاقيات أخرى. ويقوم بتحليل وتوليف المعلومات عن الطرائق المتعلقة بقوائم جرد غازات الدفيئة، واستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحرجة وآثار تغير المناخ والتأثر به والتكيف معه، بحيث يتم التأكد من أن الأطراف مجهزة بالطرائق الضرورية للاستجابة إلى القرارات التي يتخذها مؤتمر الأطراف على نحو شفاف ومتسق. ويدعم البرنامج جهود الأطراف في مجال التبليغ ببيانات قوائم جرد غازات الدفيئة طبقاً للمبادئ التوجيهية، وينسق الاستعراض التقني السنوي لقوائم جرد غازات الدفيئة الذي تقوم به أفرقة خبراء الاستعراض. ويسهر أيضاً على تحديث المعلومات الموثوقة والشاملة عن انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها واتجاهاتها، وتوفير تلك المعلومات للأطراف. ويتولى رئيس هذا البرنامج تنسيق الدعم الذي تقدمه الأمانة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وموظفيها.

٢٣- برنامج التنمية المستدامة يشجع على تكامل أولويات التنمية المستدامة وتغير المناخ. ويواصل دعم الأطراف وفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا في تحديد خيارات تشجيع تطوير التكنولوجيات ونقلها، بما في ذلك توسيع نطاق حصول الأطراف على المعلومات عن التكنولوجيات. ويدعم العمل الحكومي الدولي المتعلق بالآثار الضارة لتغير المناخ وباستراتيجيات التكيف، ويسر إعداد برنامج العمل لأقل البلدان نمواً وتنفيذه، ولا سيما برامج العمل الوطنية للتكيف وعمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. كما يدعم البرنامج تنفيذ أطر بناء القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وكذا برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. ويسعى البرنامج إلى تحقيق الاتساق في عملية بناء القدرات التي تجريها المنظمات الشريكة، ويسر توفير الدعم لها.

ثالثاً- الاحتياجات من الموارد

ألف- مجموع الاحتياجات

٢٤- يسعى هذا المقترح إلى إيجاد ١٠ وظائف إضافية من الفئة الفنية و ٩ من فئة الخدمات العامة (أنظر الجدول ١). وسيتم في السنة الثانية من فترة السنتين تزويد أربع من تلك الوظائف بموظفين من الفئة الفنية وتزويد وظيفة واحدة بموظف من فئة الخدمات العامة. ويرد تحديد مواقع تلك الوظائف الإضافية في العرض الموجز لبرنامج العمل (FCCC/SBI/2003/5/Add.1). ويورد الجدول ٢ مقارنة بين مستويات التزويد بالموظفين في آخر سنة من كل فترة سنتين ماضية ليسهل الرجوع إليها.

٢٥- ويقدر مجموع نفقات البرامج من الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، فيما عدا احتياطي الطوارئ، بمبلغ ٣٧,١ مليون من دولارات الولايات المتحدة. ومن شأن إضافة النفقات العامة المعيارية للأمم المتحدة (١٣ في المائة) وتعديل احتياطي رأس المال العامل أن ينهض مجموع الميزانية إلى ٤٢,٣ مليون دولار. ومن شأن خصم مساهمة الحكومة المضيفة، التي تعادل ١,٦ مليون دولار، أن ينهض بإجمالي المبلغ الذي يجب أن تساهم به الأطراف وفقاً للجدول الإرشادي المنقح إلى ٤٠,٧ مليون دولار (انظر الجدول ٣).

٢٦- إن توسع الأمانة وتطور اختصاصاتها على مر السنين، بالإضافة إلى ضرورة توزيع الموظفين في مبيين منفصلين، قد سبب ضغطاً على الميزانية من حيث النفقات التشغيلية على صعيد الأمانة ككل، ولا سيما في ما يتعلق بإدارة المباني المشتركة. وفي ضوء ما سلف، وبسبب تقلبات أسعار الصرف، أصبح من الضروري زيادة ميزانية الدعم على نطاق الأمانة.

٢٧- وفي إطار تكنولوجيا المعلومات، من المقترح نقل وظيفة مدير الشبكة برتبة ف-٣ إلى الميزانية الأساسية في عام ٢٠٠٤ التي تممّلت حالياً من النفقات العامة، وكذلك وظيفة للدعم الحاسوبي من فئة الخدمات العامة في عام ٢٠٠٥ يجري تمويلها حالياً من صندوق بون. ومن المقترح أيضاً نقل الوظيفة برتبة ف-٢ من الأموال التكميلية

إلى الميزانية الأساسية، بغية دعم أنشطة الأمانة في مجال إدارة المعارف. وقد تزايدت مخصصات الميزانية لشراء برامج وأجهزة حاسوبية لتزويد مستعملين آخرين وإحلال تكنولوجيا حديثة محل المعدات العتيقة. وعلاوة على ذلك، يجري التماس مبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار لتوسيع نطاق العمل في مجال الإعلام.

٢٨- وفي مجال خدمات المؤتمرات، تزايد حجم العمل الذي تتولاه أفرقة التحرير والعلاقات الخارجية تزايداً مُطرداً على مر السنين، مما يقتضي إيجاد وظيفة محرر إضافية برتبة ف-٣ في عام ٢٠٠٥، ووظيفتين جديدتين من فئة الخدمات العامة للمساعدة في التسجيل والاتصال مع المنظمات غير الحكومية. وثمة وظيفة محرر برتبة ف-٢ يجري تمويلها حالياً من مساهمة ألمانيا الخاصة (صندوق بون) من المقترح أيضاً نقلها إلى الميزانية الأساسية، بحيث يكرّس صندوق بون بصورة أكبر لخدمات المؤتمرات لتغطية الارتفاع المستمر في نفقات الإيجار وتجهيز المباني واللوجستيات.

٢٩- ويُقترح استحداث وظيفتين من فئة الخدمات العامة في إطار برنامج الآليات التعاونية لتقديم الدعم في مجال أعمال الأمانة وفي مجال الوثائق للعمل المتعلق بالآليات القائمة على المشاريع والاتجار بالانبعاثات. كما اقترح إنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٢ في عام ٢٠٠٥ لتعزيز البرنامج الفرعي للاتجار بالانبعاثات والمتعلق بالتسجيل.

٣٠- واقترح في برنامج التنفيذ نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة، التي تموّل حالياً من الأموال التكميلية، إلى الميزانية الأساسية. ومن شأن ذلك أن يعزز البرنامج الفرعي المتعلق بتنفيذ الأطراف المدرجة في المرفق الأول في مجال مساعدة الأطراف على تقدير التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية ومساعدتها في الأعمال التحضيرية الخاصة بالتنفيذ في المستقبل.

٣١- ويُقترح، في برنامج الطرائق وقوائم الجرد والعلم، أن تُدرج في الميزانية الأساسية وظيفة برتبة ف-٤ ووظيفة برتبة ف-٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة لمواصلة العمل المتعلق بقوائم جرد غازات الدفيئة واستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. وقد كانت هذه الوظائف مدرجة في أول الأمر في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لكنها ألغيت من الميزانية الأساسية لأنه قد عُقدت تبرعات في الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية لذلك الغرض. ولما كانت تلك المبالغ ستستنفد في عام ٢٠٠٤، يُقترح نقل وظيفتين (واحدة برتبة ف-٣ والأخرى من فئة الخدمات العامة) من الوظائف الثلاث إلى الميزانية الأساسية في عام ٢٠٠٤، ووظيفة ف-٤ المتبقية، في عام ٢٠٠٥. كما يُقترح إلغاء وظيفة برتبة ف-٣ ووظيفة برتبة ف-٢، مدرجتين في البرنامج الفرعي المتعلق بقوائم الجرد، واستبدالهما بوظيفة برتبة ف-٤ وأخرى برتبة ف-٣ على التوالي، لمواكبة الارتفاع في مستوى المسؤوليات.

٣٢- واقترح رصد موارد إضافية من أجل الخبراء الاستشاريين بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار، منه مبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار سيخصص لمساعدة البرنامج الفرعي المتعلق بقوائم جرد غازات الدفيئة على تطوير قاعدة بيانات غازات

الديئة وما يتصل بها من برمجيات وتحديثها. كما أن مواصلة تدريب الخبراء وأخصائيي الاستعراض الرئيسيين تقتضي نحو ٦٠٨ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين في إطار البرنامج الفرعي ذاته.

٣٣- إن الحاجة إلى تنسيق وتعزيز عمل الأمانة بشأن بناء القدرات وبشأن المادة ٦ من الاتفاقية وبشأن العمل المتعلق بالتكيف تقتضي استحداث إيجاد خمس وظائف جديدة - ثلاث منها وظائف من الفئة الفنية واثنان من فئة الخدمات العامة - في إطار برنامج التنمية المستدامة.

٣٤- وتنطوي الاحتياجات المذكورة آنفاً على زيادة نسبة ٢٠ في المائة على الميزانية المعتمدة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقد أضيفت زيادة إجبارية نسبتها ٩ في المائة لمواكبة ارتفاع الأجور وتكاليف الموظفين العامة. وجاءت هذه الزيادة عقب تنقيح جدول الرواتب وغير ذلك من الاستحقاقات وإثر انخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة مقارنة باليورو. وفي هذه الحالة، لا يسع الأمانة إلا أن تواكب التكاليف السائدة في منظومة الأمم المتحدة. وهكذا، فإن الزيادة الإجمالية للميزانية المقترحة مقارنة بالميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ نسبة ٢٩ في المائة.

باء- شروط الحدود

٣٥- على نحو ما ذكر سابقاً، فإن هذا الاقتراح لا يلتمس موارد جديدة لدعم الأنشطة التي ترتبط مباشرة بدخول بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ، وإنما يرمي إلى استعمال الموارد القائمة في إطار برنامج الآليات التعاونية لأداء الوظيفة المتعلقة بآليات التنمية النظيفة، والمادة ٦، والاتجار بالانبعاثات، وقوائم الجرد. وبغية توفير كامل مجموعة الخدمات التي تقتضيها الاختصاصات المعنية، يجب توفير الموارد من خلال المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، والرسوم، وربما أسهم العائدات لتغطية التكاليف الإدارية لآليات التنمية النظيفة.

٣٦- ويمكن خلال فترة السنتين إعادة رصد الموارد للأنشطة المتعلقة ببروتوكول كيوتو. فعلى سبيل المثال، تستعمل الموارد المتاحة لقضايا الساعة في مواصلة التحليل وإسداء المشورة للأمين التنفيذي بشأن قضايا الساعة في مجال السياسة العامة، مع العلم أنه سيعاد توزيع نفس الموارد في آخر فترة السنتين لدعم العمل المتعلق بالامتثال.

٣٧- ولن يتغير عدد الوظائف العليا (ف-٥ وما فوقها) مقارنة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وكل الوظائف الجديدة هي برتبة ف-٤ وما فوقها (أنظر الجدول ١).

٣٨- ولم تلتمس زيادة كبيرة في تكاليف سفر الموظفين. أما الزيادة الطفيفة فتتماشى مع التغير المقترح في عدد الموظفين.

٣٩- وسوف يستمر تمويل تكاليف حلقات العمل (مثل سفر المشاركين والموظفين، والخبراء، واستئجار المباني) من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية.

٤٠ - وباستثناء المساهمة في إدارة المباني المشتركة، فإن ارتفاع النفقات التشغيلية العامة على نطاق الأمانة، واقتناء المعدات والأثاث، والإمدادات وخدمات التعاقد، فقد أُبقيت عند حدها الأدنى.

الجدول ١ - متطلبات التوظيف على نطاق الأمانة بتمويل من الميزانية الأساسية

٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	أمين عام مساعد
٤	٤	٤	مد-٢
٦	٦	٦	مد-١
٨	٨	٨	ف-٥
٢١	١٩	١٨	ف-٤
٣١	٣٠	٢٥	ف-٣
١٠	٩	٩	ف-٢
٨١	٧٧	٧١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها
٤٨,٥	٤٧,٥	٣٩,٥	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة
١٢٩,٥	١٢٤,٥	١١٠,٥	المجموع

الجدول ٢ - مقارنات بين ملاك الموظفين في آخر سنة من كل فترة سنتين

٢٠٠٥	٢٠٠٣	٢٠٠١	١٩٩٩	١٩٩٧	
(مقترح)					
٨١	٧١	٥٦	١٤	٣١	الفئة الفنية وما فوقها
					عدد الوظائف
%١٤,١	%٢٦,٨	%٣٦,٦	%٣٢,٣	--	نسبة الزيادة مقارنة بفترة السنتين السابقة
					فئة الخدمات العامة
٤٨,٥	٣٩,٥	٢٩	٢٢	١٩	عدد الوظائف
%٢٢,٨	%٣٦,٢	%٣١,٨	%١٥,٨	--	نسبة الزيادة مقارنة بفترة السنتين السابقة
					جميع الموظفين
١٢٩,٥	١١٠,٥	٨٥	٦٣	٥٠	عدد الوظائف
%١٧	%٣٠	%٣٥	%٢٦	--	نسبة الزيادة مقارنة بفترة السنتين السابقة

الجدول ٣- الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإنفاق	مجموع		
	٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤
ألف - اعتمادات البرنامج			
الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري	٤٠٦٨,٤	٢٠٣٤,٢	٢٠٣٤,٢
الخدمات الإدارية ^(أ)	--	--	--
الخدمات الإعلامية	٥٢٥٤,٥	٢٦٦٠,١	٢٥٩٤,٤
الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات	٤٥١٦,٢	٢٣١١,٦	٢٢٠٤,٦
الآليات التعاونية	٢٩٧٢,١	١٥٢٩,٤	١٤٤٢,٧
التنفيذ	٥٣٧٤,٣	٢٦٨٧,١	٢٦٨٧,٢
الأساليب وقوائم الجرد والعلم	٧٣٢٣,٧	٣٧٣١,٢	٣٥٩٢,٥
التنمية المستدامة	٣٨١٧,١	١٩٧٤,٣	١٨٤٢,٨
باء - تكاليف التشغيل على نطاق الأمانة ^(ب)	٣٧٧٠,٠	١٨٨٥,٠	١٨٨٥,٠
نفقات البرامج المقترحة (ألف + باء)	٣٧٠٩٦,٤	١٨٨١٣,٠	١٨٢٨٣,٤
جيم - نفقات دعم البرامج (نفقات عامة) ^(ج)	٤٨٢٢,٥	٢٤٤٥,٧	٢٣٧٦,٨
دال - احتياطي رأس المال العامل ^(د)	٣٩٢,٣	٤٩,٧	٣٤٢,٦
إجمالي الميزانية (بنود الاعتمادات ألف + باء + جيم + دال)	٤٢٣١١,٢	٢١٣٠٨,٤	٢١٠٠٢,٨
إسهام الحكومة المضيفة ^(هـ)	١٦٥١,١	٨٢٥,٦	٨٢٥,٥
الإسهامات الإرشادية	٤٠٦٦٠,١	٢٠٤٨٢,٨	٢٠١٧٧,٣
مجموع الإيرادات	٤٢٣١١,٢	٢١٣٠٨,٤	٢١٠٠٢,٨

(أ) تموّل الخدمات الإدارية من النفقات العامة.

(ب) تديرها الخدمات الإدارية.

(ج) نسبة ١٣ في المائة المعيارية التي تطبقها الأمم المتحدة على الدعم الإداري. وللإطلاع على تفاصيل استخدام النفقات العامة، يرجى الرجوع إلى الجدولين ١١ و١٢ أدناه.

(د) عملاً بالإجراءات المالية (المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ١٤). وبذلك سوف يصل احتياطي رأس المال العامل إلى ١٧١٤,٨ من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٤ و١٧٦٤,٥ من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٥.

(هـ) يعادل ٧٦٦ ٩٣٨ يورو، استناداً إلى سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في آذار/مارس ٢٠٠٣.

٤١- ترد في الجدول ٤ معلومات عن احتياجات الأمانة ككل من الموارد من الميزانية الأساسية بحسب أوجه الإنفاق لفترة السنتين السابقتين والميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

الجدول ٤- الاحتياجات من الموارد من الميزانية الأساسية بحسب أوجه الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٥-٢٠٠٤ (المقترحة)	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	بند الإنفاق
٢٦ ٣٦٠,٢	٢٠ ٤٢٣,٨	١٦ ٤٠٧,٥	تكاليف الموظفين
١ ٩٣٣,٠	١ ٤١٢,٠	١ ٤١٢,٠	الخبراء الاستشاريون
١ ٧٢٦,٢	١ ٤٩٠,٨	١ ٥٠٦,٣	السفر في مهمات رسمية
١ ٥٤٤,٠	١ ٢٥٣,٨	٢١٠,٠	أفرقة الخبراء
١ ١٢٨,٠	١ ٠٠٨,٠	٦٣٥,٠	نفقات التشغيل العامة
٤١٠,٠	١٤٠,٠	٢٣٠,٠	اللوازم والمواد
١ ٠١٥,٠	٧١٦,٠	٦٧٢,٢	حيازة الأثاث والمعدات الخدمات التعاقدية
١٨٠,٠	١٨٠,٠	١٥٠,٠	الطباعة الخارجية وغيرها
٦٠٠,٠	٥٠٠,٠	٣٨٠,٠	التدريب
١ ٥٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	١ ٠٧٥,٠	المساهمات في الخدمات المشتركة
٧٠٠,٠	٧٠٠,٠	١ ٠٠٠,٠	المنح والتبرعات (الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ)
--	--	٨٨٥,٠	الأعمال التحضيرية للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف
٣٧ ٠٩٦,٤	٢٨ ٨٢٤,٤	٢٤ ٥٦٣,٠	مجموع نفقات البرنامج

٤٢- ويبين الجدول ٥ الميزانيات المعتمدة لفترات السنتين الماضية والميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

الجدول ٥ - مقارنة الميزانيات المعتمدة لفترات السنتين السابقة

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
(المقترحة)					
٣٧ ٠٦٩ ٣٨٦	٢٨ ٨٢٤ ٤٢٧	٢٤ ٥٦٢ ٩٥٦	١٨ ٦٦١ ٨٠٠	١٥ ٦٢٧ ٤٠٠	الميزانية المعتمدة، بـدولارات الولايات المتحدة
%٢٨,٧	%١٧,٣	%٣١,٦	%١٩,٤	--	النسبة المئوية للزيادة مقارنة بفترة السنتين السابقة

رابعاً- الاحتياجات من الموارد من أجل العمل المتعلق بروتوكول كيوتو

ألف- مقدمة

٤٣- منذ أن أنشئت الأمانة، وهي تعمل على تعزيز قدرتها على تيسير المفاوضات في إطار عملية تغير المناخ. وترمي الموارد المقترحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤ إلى الحفاظ على القدرات القائمة وتدعيمها بصرف النظر عما إذا كان بروتوكول كيوتو سيدخل حيز التنفيذ في المستقبل المنظور أم لا. والواقع أنه حتى الأنشطة المتعلقة مباشرة بالبروتوكول، مثل تسهيل تعجيل بدء العمل بآليات التنمية النظيفة، تُنفذ برعاية مؤتمر الأطراف.

٤٤- بيد أنه، على نحو ما ذكر آنفاً، هذا الاقتراح، يقوم على افتراض أن بروتوكول كيوتو سيدخل حيز التنفيذ خلال فترة السنتين. وتحقيقاً لهذه الغاية، تمت محاولة فصل تكاليف الأنشطة المرتبطة مباشرة بالبروتوكول بغية إقرار مبدأ أن الأطراف في بروتوكول كيوتو تغطي التكاليف المعنية. ويتألف التحليل من ثلاثة عناصر تتعلق بالتكاليف، هي (أ) الآليات التعاونية والامتثال، (ب) الأنشطة التي تنفذها برامج تقنية أخرى، (ج) الدعم الذي تقدمه البرامج غير التقنية.

باء- تحليل برنامج العمل

١- الآليات التعاونية والامتثال

٤٥- من الصعب توزيع الأنشطة وما يقترن بها من موارد مقترحة للبرامج في فترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤ بين الاتفاقية والبروتوكول توزيعاً دقيقاً. كما أنه يجري حالياً الاضطلاع بالأنشطة المتوقعة أن توفر قاعدة متينة لتنفيذ

البروتوكول، متى دخل حيز التنفيذ، لتطوير العمليات الخاصة بالاتفاقية وهي تخضع لتوجيه مؤتمر الأطراف. بل حتى الأنشطة التي تستند صراحة إلى بروتوكول كيوتو، مثل الآليات التعاونية والامتثال، تتناول جملة من القضايا التي تكون السياسة العامة المتعلقة بها بحاجة إلى مزيد من التطوير في إطار الاتفاقية.

٤٦- - بيد أنه يمكن، إن أريد وضع حد فاصل، تحديد جميع الاحتياجات من الموارد في إطار برنامج الآليات التعاونية، باستثناء المخصص منها للعمل المتعلق بالأنشطة المشتركة التنفيذ في إطار المرحلة التجريبية، على أساس أنها ترتبط مباشرة بالبروتوكول.

٤٧- - وكذلك، سوف يعاد توزيع الموارد المتاحة في إطار وحدة القضايا المستجدة التابعة لبرنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري في وقت لاحق من فترة السنتين لدعم العمل المتعلق بالامتثال بموجب البروتوكول. ومع أن الوقت المحدد لمخصص لهذا التوزيع لم يتضح بعد، فإن من المفترض أن يخصص نصف وقت الموظفين المقترح لهذه الوحدة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ومحمل الميزانية، المكرسة لسفر الخبراء، للعمل المتعلق بالامتثال بموجب البروتوكول.

٤٨- - واستناداً إلى هذا النهج، سيستلزم القيام بالعمل المتعلق ببروتوكول كيوتو توفير ٣ ٢٣٥ ٠٠٠ دولار (أنظر المكوّن ألف من الجدول ٦).

٢- البرامج التقنية الأخرى

٤٩- - إن الفصل بين الأنشطة التي تقوم بها برامج التنفيذ والأساليب وقوائم الجرد والعلم والتنمية المستدامة بين الاتفاقية والبروتوكول مهمة أصعب من ذلك بعد. ومع أن من المتوقع أن تعمل معظم هذه الأنشطة على إرساء قاعدة صلبة لتنفيذ البروتوكول متى دخل حيز التنفيذ، فإنها تطبق حالياً لتطوير العمليات الخاصة بالاتفاقية.

٥٠- - ومن المتوقع المطالبة ببرنامج التنفيذ لوضع الوسائل المناسبة التي تحتاجها الأطراف للتبليغ عن التقدم الملموس عملاً بالمادة ٣-٢ من البروتوكول. وربما بدأ العمل الخاص بالبلاغات الوطنية، ولاسيما ما يتصل بالبيانات الجديدة عن الأنشطة الدولية وعملاً للسياسات والتدابير الجديدة من آثار في نظام بروتوكول كيوتو، خلال النصف الثاني من فترة السنتين. وتقدر الموارد المطلوبة لتلك المبادرات بنسبة ١٠ في المائة من الوقت المخصص للبرنامج الفرعي الوارد في المرفق الأول و ٥ في المائة من وقت فريق الإدارة والتنسيق.

٥١- - وفي إطار برنامج الأساليب الفرعي الذي يشمل برنامج الأساليب وقوائم الجرد والعلم، يتلخص النشاط الرئيسي المتعلق ببروتوكول كيوتو في "تحديث المبادئ التوجيهية التقنية بشأن التسويات لتشمل استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة". بموجب المادة ٥-٢. وتشير التقديرات إلى أن من الضروري توفير ٥٠ في المائة من وقت كل موظف ونحو ١٠ في المائة من الميزانية المخصصة للخبراء والمستشارين وسفر الموظفين للقيام بذلك النشاط.

٥٢- إن الفريق المشار إليه في البرنامج الفرعي لقوائم الجرد الذي يشمل برنامج الأساليب وقوائم الجرد والعلم سيشترك في الترتيبات المتعلقة بـ ١٢ زيارة استعراض. ومع أن ثمان زيارات داخل البلدان تتم سنوياً في إطار استعراض قوائم الجرد بموجب الاتفاقية، فإن من المتوقع أن يتطلب استعراض فترة ما قبل الالتزام بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو أربع زيارات إضافية سنوياً. وهكذا، فإن أربعاً من تلك الزيارات تعتبر بأنها تتعلق حصراً باستعراض فترة ما قبل الالتزام بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو التي تتضمن قوائم جرد سنة الأساس. وسيتألف كل فريق من خبراء الاستعراض من موظف عضو في الأمانة وستة خبراء. وتتعلم الموارد المطلوبة للزيارات بتكاليف سفر الفريق وكذا الوقت الذي يخصصه الموظفون لدعم عملية الاستعراض. كما أن نحو ٥ في المائة من وقت فريق الإدارة والتنسيق التابع لبرنامج الأساليب وقوائم الجرد والعلم ستكرس لأنشطة بروتوكول كيوتو.

٥٣- وإن برنامج التنمية المستدامة سيقدم الدعم في تيسير تنفيذ عملية بناء القدرات (المقران ٢/م أ-٧ و ٣/م أ-٧)، وإطار نقل التكنولوجيا والمادة ٦، في حين تواصل البرامج المعنية أنشطة تقنية محددة، مثل الآليات التعاونية في ما يتعلق بآليات التنمية النظيفة. وبناء عليه، فإن التقديرات تشير إلى أن الأنشطة المتصلة بالبروتوكول تستدعي توفير ١٠ في المائة من مجموع الموارد المخصصة للفريق المعني ببناء القدرات والعمل الميداني. كما أن ١٠ في المائة من العمل الذي يقوم به البرنامج الفرعي المتعلق بالتكنولوجيا ونحو ٥ في المائة من الجهود المبذولة في مجال التنسيق والإدارة ستتعلم بالبروتوكول.

٥٤- واستناداً إلى هذا التحليل، فإن التكاليف المباشرة المقدرة لأنشطة برامج التنفيذ والأساليب وقوائم الجرد والعلم والتنمية المستدامة المتصلة بروتوكول كيوتو تقدر بـ ٩٥١ ٨٠٣ دولاراً.

٣- البرامج غير التقنية

٥٥- لا يمكن تحليل العمل الذي تم الاضطلاع به في إطار مكتب المدير التنفيذي وبرنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات، وكذا العمل المضطلع به في إطار خدمات الدعم الإداري والإعلامي، بنفس الطريقة التي يتم بها تحليل العمل المنفذ في إطار برامج أخرى. غير أن تعيين أمانة الاتفاقية لتقوم بوظائف أمانة البروتوكول سيكون له تأثير على عمل هذه البرامج. ويمكن استعمال الحصة من الموارد المحددة في إطار البرامج التقنية، والتي تبلغ نسبتها ٨٩,١٠ في المائة من الميزانية المقترحة، كمؤشر للعمل المتعلق بالبروتوكول في البرامج غير التقنية، وهي تطبق على تكاليفها المباشرة المقترحة التي تبلغ ٢٢٦ ٨٣١ دولاراً.

الجدول ٦- التكاليف المقدرة للأنشطة المتعلقة ببروتوكول كيوتو
(بدولارات الولايات المتحدة)

التكلفة	ألف- الآلية التعاونية والامتنال
	الامتنال
٤٨٠ ٠٠٠	الموظفون
٢٨٠ ٠٠٠	الخبراء
٣٠ ٠٠٠	السفر
٧٩٠ ٠٠٠	المجموع الفرعي للامتنال
	الآليات التعاونية
٢ ٠٥٥ ٠٠٠	الموظفون
١٢٠ ٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
١٠٠ ٠٠٠	الخبراء
١٧٠ ٠٠٠	السفر
٢ ٤٤٥ ٠٠٠	المجموع الفرعي للآليات التعاونية
٣ ٢٣٥ ٠٠٠	مجموع ألف
التكلفة	باء- برامج تقنية أخرى
	التنفيذ
	الإدارة والتنسيق
٣٤ ٠٠٠	الموظفون
	البرنامج الفرعي الخاص بالأطراف المدرجة في المرفق الأول
١٥٠ ٠٠٠	الموظفون
١٨٤ ٠٠٠	المجموع الفرعي لبرنامج التنفيذ
	الأساليب وقوائم الجرد والعلم
	الإدارة والتنسيق
٣٤ ٠٠٠	الموظفون
	البرنامج الفرعي المتعلق بالأساليب
٨٥ ٠٠٠	الموظفون
١٤ ٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
١٢ ٠٠٠	الخبراء
١٢ ٢٥٤	السفر
	البرنامج الفرعي المتعلق بقوائم الجرد
١٦٣ ١٩٧	الموظفون

٦٠ ٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
٤٢ ٠٠٠	الخبراء
١٤ ٠٠٠	السفر
٤٣٦ ٤٥١	المجموع الفرعي للأساليب وقوائم الجرد والعلم التنمية المستدامة
	الإدارة والتنسيق
٢٩ ٠٠٠	الموظفون
	البرنامج الفرعي المتعلق ببناء القدرات
٤٥ ٥٠٠	الموظفون
	البرنامج الفرعي المتعلق بالتكنولوجيا
١٠٩ ٠٠٠	الموظفون
١٨٣ ٥٠٠	المجموع الفرعي المتعلق بالتنمية المستدامة
٨٠٣ ٩٥١	مجموع باء
التكلفة	جيم - البرامج غير التقنية
٣٥٦ ٩٥٢	الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري
٤٩١ ٧١١	الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات
٥٧٢ ٠٩٥	الدعم الإعلامي
٤١٠ ٤٦٧	التكاليف على نطاق الأمانة
١ ٨٣١ ٢٢٦	مجموع جيم
٥ ٨٧٠ ١٧٧	المجموع الكلي (ألف + باء + جيم)

جيم - الخاتمة

٥٦ - تبلغ النتيجة الصافية لعملية الجمع بين التكاليف المقدرة لأنشطة البرامج التقنية والبرامج غير التقنية المتعلقة بالبروتوكول ١٧٧ ٨٧٠ ٥ دولاراً أو ١٥,٨ في المائة من مجموع نفقات البرامج المقترحة والتي تبلغ ٣٨٦ ٣٧ ٠٩٦ دولاراً. وكما سبق ذكره في الفقرة ٢٥ والجدول ٣ من هذه الوثيقة، فإن مجموع الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥، مضافاً إليه نسبة ١٣ في المائة التي تمثل تكاليف دعم البرنامج وتسوية احتياطي رأس المال العامل، يبلغ ٤٢ ٣١١ ١٨٦ دولاراً. واستناداً إلى النهج أعلاه، يمكن تحديد المساهمات الإرشادية التي تقدمها الأطراف على النحو التالي:

الجدول ٧- توزيع المساهمات الإرشادية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مصدر الدخل	
تبرع الحكومة المضيفة	١ ٦٥١,١
المساهمات الإرشادية المقدمة من جميع الأطراف في الاتفاقية	٣٣ ٦٦٦,٥
المساهمات الإضافية المقدمة من الأطراف في البروتوكول	٦ ٩٩٣,٥
مجموع الدخل	٤٢ ٣١١,١

خامساً- المبالغ الطارئة

٥٧- ما برح مكتب الأمم المتحدة في جنيف، حتى هذا التاريخ، يتحمل تكاليف خدمات المؤتمرات (التي تتمثل أساساً في الترجمة الشفوية في الاجتماعات وترجمة الوثائق والخدمات ذات الصلة) المقدمة إلى هيئات الاتفاقية. وتموّل تلك التكاليف من الميزانية العادية للأمم المتحدة التي اعتمدها الجمعية العامة. وعلى غرار السنوات الأخيرة أُدرج بند للطوارئ في الميزانية المقترحة، لتغطية تكاليف تلك الخدمات في حال عدم مواصلة الجمعية العامة ممارستها السابقة.

٥٨- وتختلف المنهجية المتبعة في حساب التكاليف الطارئة المتعلقة بخدمات المؤتمرات عن المنهجية المستعملة في الماضي من جوانب عدة. فإذا كانت لا تزال تستند إلى افتراض أن الجدول السنوي لاجتماعات هيئتي الاتفاقية سيتضمن دورتين تدوم كل منهما أسبوعين (إحدهما مؤتمر للأطراف تستضيفه إحدى الحكومات)، فإنها تستعمل اليوم تكاليف قياسية يستخدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف في حساب تكاليف خدمات المؤتمرات. ومن المزمع الستماس خدمات مؤتمرات كاملة من الأمم المتحدة على أساس سداد تكاليف ذلك، بحيث يحافظ على جودة خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية. وهذا يعني أنه لا توجد ضرورة إلى استخدام المزيد من موظفي الأمانة. وخلال فترة السنتين، سوف يُعتمد إلى تقييم الخدمات والاحتياجات لتحديد ما إذا كان ممكناً توفير نفس مستوى الخدمات بتكاليف أقل باللجوء إلى متعهدين ينتمون إلى القطاع الخاص على سبيل المثال. بيد أنه ينبغي الاعتراف بأن أي لجوء إلى متعهدي القطاع الخاص سيتطلب إضافات إلى جدول التوظيف المعتمد بحيث تتمكن الأمانة من أداء مهامها الإدارية والتنظيمية اللازمة المقترنة بالدخول في ترتيبات تعاقدية من ذلك القبيل. وتقوم المبالغ الطارئة أيضاً على افتراض استيعاب دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والهيئات الفرعية التابعة له في حدود الخدمات والتكاليف السائدة في السنوات الماضية.

٥٩ - وسوف تتطلب المبالغ الطارئة لخدمات المؤتمرات إضافة مبلغ ٥,٠٦ ملايين دولار لتغطية تكاليف خدمات الترجمة الشفوية والوثائق (بما في ذلك الترجمة التحريرية والاستنساخ والتوزيع) والاجتماعات، ومبلغ ٥,٩٦ ملايين دولار إلى النتيجة الصافية (انظر الجدول ٨ أدناه). وتفسّر الزيادة الطفيفة مقارنة بالمبالغ الطارئة في السنوات السابقة (٥,٣ في المائة طوال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣) باستعمال تكاليف قياسية مستكملة وبزيادة ضئيلة في حجم الوثائق لم يسبق لها مثيل.

الجدول ٨ - الاحتياجات من الموارد لخدمات المؤتمرات في حالات الطوارئ

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بند الإنفاق	٢٠٠٤	٢٠٠٥	مجموع فترة السنتين
الترجمة الشفوية ^(أ)	٨٥٩,٥	٨٨٥,٣	١ ٧٤٤,٩
الوثائق ^(ب)			
الترجمة التحريرية	١ ٠٦٧,٩	١ ١٠٠,٠	٢ ١٦٧,٩
الاستنساخ والتوزيع	٣٦٨,٧	٣٧٩,٨	٧٤٨,٥
دعم خدمات الاجتماعات ^(ج)	١٩٧,٠	٢٠٢,٩	٤٠٠,٠
المجموع الفرعي	٢ ٤٩٣,٢	٢ ٥٦٨,٠	٥ ٠٦١,٣
النفقات العامة ^(د)	٣٢٤,١	٣٣٣,٨	٦٥٨,٠
احتياطي رأس المال العامل ^(هـ)	٢٣٣,٨	٧,٠	٢٤٠,٩
المجموع	٣ ٠٥١,٢	٢ ٩٠٨,٩	٥ ٩٦٠,١

تشمل الافتراضات المستعملة في حساب ميزانية الطوارئ المخصصة لخدمات المؤتمرات ما يلي:

- لا يتجاوز عدد الاجتماعات فيها استخدام خدمات الترجمة الشفوية ٤٠ اجتماعاً في كل دورة؛
- يستند حجم الوثائق المتوقع إصدارها إلى معدل ما صدر منها في الفترة ١٩٩٧-٢٠٠٢، مع افتراض نحو ٤٠٠ صفحة سنوياً بالنسبة إلى الترجمة التحريرية والمراجعة، ونحو ٤٥٠٠ صفحة سنوياً بالنسبة إلى الاستنساخ والتوزيع؛ ومن المفترض أن يبلغ عدد النسخ عن كل صفحة نحو ٢٠٠٠ نسخة؛
- إن دعم خدمات الاجتماعات يشمل الموظفين الذين توفرهم عادة خدمات المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف من أجل تنسيق ودعم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية والاستنساخ أثناء الدورة.

وإجمالاً، فإن الأرقام المستعملة تتسم بالثبات وتفترض أن الاحتياجات لن تشهد زيادة كبيرة خلال فترة السنتين.

(أ) تشمل أجور المترجمين الشفويين وسفرهم وبدل إقامتهم اليومي.

(ب) تشمل جميع التكاليف المتعلقة بمعالجة الوثائق قبل الدورة وأثناءها وبعدها؛ وتشمل تكاليف الترجمة مراجعة الوثائق وطباعتها.

(ج) يشمل أجور الموظفين المكلفين بدعم خدمات الاجتماعات وسفرهم وبدل إقامتهم اليومي وتكاليف الشحن والاتصالات.

(د) نسبة ١٣ في المائة المعيارية التي تطبقها الأمم المتحدة على الدعم الإداري.

(هـ) وفقاً للفقرة ١٤ من الإجراءات المالية. وقد حسب مبلغ عام ٢٠٠٤ كنسبة مئوية قدرها ٨,٣ في المائة من المجموع الفرعي والنفقات العامة؛ في حين حسب مبلغ عام ٢٠٠٥ باعتباره المبلغ اللازم لكي يصل احتياطي عام ٢٠٠٤ المحوّل إلى نسبة ٨,٣ في المائة من المجموع الفرعي والنفقات العامة لعام ٢٠٠٥.

٦٠- إن انتقال مكاتب وكالات الأمم المتحدة الكائنة في بون (فرع جامعة الأمم المتحدة) إلى أماكن دائمة قد ينطوي على الحاجة إلى نفقات إضافية في عام ٢٠٠٥ لتغطية تكاليف الانتقال والأثاث والتجهيزات. وقد ينطوي أيضاً على تحمل تكاليف متكررة تتعلق بتدبير مرافق أوسع. وستستمر الأمانة في التفاوض مع الحكومة المضيفة بشأن تحديد التكاليف وكيفية تغطيتها. وقد يقترح المدير التنفيذي إدخال تعديل طفيف على النفقات في عام ٢٠٠٥ في ضوء ما تتوصل إليه المفاوضات من نتائج.

سادساً - الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية

الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

٦١- تنص الإجراءات المالية للاتفاقية على أن موارد المؤتمر، بالإضافة إلى المساهمات في الميزانية الأساسية، تتكون من "المساهمات التي تقدم لدعم اشتراك ممثلين من البلدان النامية الأطراف ومن البلدان الأطراف الأخرى المارة اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية" (انظر الإجراءات المالية، المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ٧(ج)). ويبين الجدول ٩ الاحتياجات إلى الموارد اللازمة للصندوق الاستئماني من أجل المشاركة في مسار الاتفاقية الإطارية عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

الجدول ٩- الاحتياجات من الموارد اللازمة للصندوق الاستئماني من أجل المشاركة
في مسار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٥	٢٠٠٤	بند الإنفاق
٦٣٠,٠	٦٣٠,٠	الدعم المقدم للأطراف المؤهلة للمشاركة في دورة الهيئتين الفرعيتين لمدة أسبوعين أو أسبوعين
٨٥٥,٠	٨٥٥,٠	الدعم المقدم إلى الأطراف المؤهلة للمشاركة في دورة مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعيتين ^(أ) لمدة أسبوع أو أسبوعين
١ ٤٨٥,٠	١ ٤٨٥,٠	المجموع الفرعي
١٩٣,١	١٩٣,١	النفقات العامة ^(ب)
١ ٦٧٨,١	١ ٦٧٨,١	المجموع

(أ) يتضمن تمويل مندوب ثان من أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة، وفقا للممارسة المتبعة حتى الآن في جميع اجتماعات مؤتمر الأطراف.

(ب) نسبة ١٣ في المائة الموحدة التي تطبقها الأمم المتحدة على الدعم الإداري.

سابعاً- الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية

٦٢- ترد مؤشرات أولية عن احتياجات الأنشطة التكميلية من الموارد في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في الوثيقة FCCC/SBI/2003/Add.1. ومن شأن المعلومات المقدمة أن تمكن الأطراف من رؤية جميع الأنشطة والموارد الإضافية التي طالبت بها الأمانة بغية تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين بفعالية أكبر. ومن المتوقع أن تقدم المداوولات التي تجري خلال الدورتين الثامنة عشرة للهيئتين الفرعيتين إلى الأمانة المزيد من التوجيه في ما يتعلق بالأنشطة التكميلية التي ينبغي إيلاؤها الأولوية في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وبعد ذلك ستقدم المزيد من المعلومات إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لتنظر فيها في دورتها التاسعة عشرة. ويوضح الجدول ١٠ الاحتياجات من الموارد المقدرة للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

الجدول ١٠ - الاحتياجات من الموارد اللازمة للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - حلقات العمل ^(أ)	
٣ ٠٠٠,٠	عشرون حلقة عمل يبلغ متوسط تكلفة كل واحدة منها ١٥٠.٠٠٠ دولار
٣ ٠٠٠,٠	المجموع الفرعي ألف
باء - أنشطة إضافية تضطلع بها الأمانة	
٤٥٠,٠	الدعم الإعلامي والمنتجات الإعلامية
٦ ١١٨,٢	دعم عمل المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة
٢ ٠٤٦,٠	دعم عمل لجنة الإشراف المنشأة بموجب المادة ٦ من بروتوكول كيوتو
٢ ٧٢٧,٦	دعم قوائم الجرد ووضع سجل للمعاملات واختباره وتشغيله
٢٠٠,٠	دعم إصدار تقرير عن التنفيذ
٢١٠,٠	استعراض متعمق للبلاغات الوطنية الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
٢٠٠,٠	دعم نظام وشبكة الاتصالات والمعلومات الوطنيين والتدريب عليها على الصعيد الوطني
١٠٠,٠	دعم وضع طرائق ومبادئ توجيهية بموجب الاتفاقية والعمل المتعلق بالبيانات المقدمة بشأن استعمال الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة
٣٢٢,٠	تدريب خبراء استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة
٨٠,٠	شراء برمجيات متخصصة لتحديث/تطوير قاعدة البيانات
٢١٠,٠	تحديث قاعدة بيانات غازات الدفيئة وزيادة تطويرها
٨٣٠,٠	دعم تنفيذ أنشطة بناء القدرات والمادة ٦ من الاتفاقية
٤١٠,٠	دعم تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية
٥٩٠,٠	دعم فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وإعداد برامج العمل الوطنية للتكيف وتنفيذها
١٤ ٤٩٣,٨	المجموع الفرعي باء
١٧ ٤٩٣,٨	مجموع النفقات المباشرة (ألف + باء)
٢ ٢٧٤,٢	تكاليف دعم البرامج (١٣ في المائة)
٩٨٧,٤	احتياطي رأس المال العامل ^(ب)
٢٠ ٧٥٥,٤	المجموع الكلي

(أ) حُدِّد عدد حلقات العمل المقدر (٢٠) المقترح للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ استناداً إلى متوسط عدد ٩٨٧,٤ حلقات العمل المقرر عقدها في فترتي السنتين السابقتين والراهنة. وتشمل حلقات العمل تلك قضايا متنوعة مثل المادة ٦ من الاتفاقية، والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات المتعلقة بالآليات التي تقوم على المشاريع، والمادتين ٤-٨ و ٤-٩، وغير ذلك.

(ب) يمثل رأس المال العامل، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة، ١٥ في المائة من متوسط النفقات السنوية مطروحاً منه المبلغ الذي تراكم إلى حد الآن للغرض نفسه.

ثامناً - النفقات العامة واستخدامها

٦٣- يُفرض على ميزانية الاتفاقية، طبقاً للإجراءات المالية (المقرر ١٥/م أ-١)، تخصيص ١٣ في المائة من النفقات العامة للأمم المتحدة لتسد بها تكاليف الخدمات الإدارية التي تقدمها إلى الاتفاقية. وعلى نحو ما يرد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/Add.1، تموّل احتياجات خدمات الأمانة الإدارية من الموارد من النفقات العامة.

٦٤- وقد تحملت الأمانة تدريجياً مسؤوليتها الكاملة، من خلال خدماتها الإدارية، عن إعداد ميزانيتها التشغيلية وما يتصل بها من اعتمادات؛ وشراء السلع والخدمات؛ وترتيبات سفر الموظفين والمشاركين؛ وتعيين الموظفين وتوظيف الخبراء الاستشاريين وإدارة شؤونهم. وتعيد الأمم المتحدة نصيباً وافراً من الأموال العامة إلى الأمانة للغرض المذكور أعلاه. أما ما يتبقى فيغطي تكاليف توفير خدمات مراجعة الحسابات، وكشف المرتبات، والاستثمار، وخدمات الخزنة والمحاسبة التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وترد الاحتياجات من الموظفين والموارد، الممولة من النفقات العامة، في الجدولين ١١ و ١٢ على التوالي. وإن عدد الوظائف ومستوى الموارد هما في هذه المرحلة لأغراض الاسترشاد. وسيقر الأمين التنفيذي النفقات التي تقوم على الدخل الفعلي. وتجري حالياً الأعمال التحضيرية لتنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل للأمم المتحدة باستعمال موارد صندوق النفقات العامة. وحالما يتم تنفيذ ذلك النظام، سيُنظر في إمكانية إدخال المزيد من التعديلات على الترتيبات الإدارية الجارية مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

الجدول ١١ - الاحتياجات من الموظفين بتمويل من النفقات العامة

٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	
			الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مد - ١
١	١	١	ف - ٥
٨	٨	١٢	ف - ٤ - ف - ٢
١٠	١٠	١٤	مجموع الفئة الفنية وما فوقها
٢٠	٢٠	٢٦	مجموع فئة الخدمات العامة
٣٠	٣٠	٤٠	المجموع

الجدول ١٢ - الاحتياجات المقترحة من الموارد بتمويل من النفقات العامة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بند الإنفاق	٢٠٠٤	٢٠٠٥
تكاليف موظفي الأمانة	٢ ٤٠٠,٠	٢ ٤٠٠,٠
تكاليف غير موظفي الأمانة	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠
مجموع تكاليف الأمانة	٢ ٦٠٥,٠	٢ ٦٠٥,٠
خدمات تقدمها الأمم المتحدة	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠
المجموع الكلي	٢ ٨٠٥,٠	٢ ٨٠٥,٠

الحواشي

(١) للاطلاع على المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، أنظر الوثيقة FCCC/CP/1995/7/Add.1.

(٢) للاطلاع على المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة، أنظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.1

(٢) أدخل تغيير طفيف على هيكل الميزانية لإدراج الموارد المخصصة لخدمات المؤتمرات في برنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات، بدلاً من إيراد بيان منفصل بذلك.
